

الفصل للوصل المدرج في النقل

في روايته عن سفيان عن أيوب السختياني وأيوب بن موسى عن نافع إلا أنه خالفهم فيما وراء ذلك .

فقال عن أبان بن عثمان عن نبيه عن عثمان قدم أبان على نبيه وخالفهم مصعب بن ماهان فرواه عن سفيان عن أيوب وأيوب عن نبيه أو ابن نبيه كذا رواه بالشك عن أبان عن عثمان ولم يذكر فيه نافعا .

ورواه محمود بن ميمون البنا الكوفي عن سفيان عن إسماعيل بن أمية وأيوب السختياني وأيوب ابن موسى عن نافع عن نبيه بن وهب عن أبان عن عثمان فوافق محمود رواية أبي قررة والحسين بن حفص عن سفيان إلا أنه في الإسناد إسماعيل بن أمية .
أما حديث عبد الملك الذماري .

فأخبرناه أبو بكر البرقاني أنا علي بن عمر الحافظ نا محمد بن إسماعيل الفارسي نا محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن جوتي نا (128 ب) عبد الملك الذماري نا سفيان عن أيوب السختياني وأيوب بن موسى عن نافع عن أبان بن عثمان عن نبيه عن عثمان بن عفان قال لا أعلمه إلا رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم لا ينكح المحرم ولا ينكح .
قال علي بن عمر قال لي أبو عبد الله يعني الفارسي هكذا